الجلسة السابعة

الجريمة المعاصرة: المنظور الأمني

الورقة الأولى

العلاقات بين تجارة المخدرات وغسل الأموال

إعـــــــداد

العميد د. عبد الله بن مرزوق العتيبي

الـــورقـــة الأولـــى

العلاقات بين تجارة المخدرات وغسل الأموال

إعـــــداد

العميد / د. عبد الله بن مرزوق العتيبي

عضو هيئة التدريس بكلية الملك فهد الأمنية

مـقـــدمـــة

تعتبر المخدرات (المواد ذات النشاط النفسي) من أهم مكتشفات العقل البشري في العصر الحديث وذلك من عدة زوايا. فمثلا من الناحية الكيميائية تم فصل أجزاء وعناصر دقيقة جداً تضاهي في مفعولها مئات المرات لمفعول المادة الخام مثل (استخلاص الهيروين من المورفين). وفي المجال الدوائي والطبي والعلمي أمكن التعرف على الكثير من الأثر الذي تحدثه تلك المواد على الوظائف الحيوية والنفسية للكائن الحي مثل (عمليات التخدير في العمليات الجراحية، علاج الاضطرابات العقلية والنفسية). وفي المجال الصناعي والاقتصادي أصبحت من أكبر العوامل أهمية في حركة الأموال على مستوى البنوك أو المؤسسات المالية بالطرق المشروعة وغير المشروعة. ومن هنا تأتي أهمية هذه الورقة لإلقاء الضوء على العلاقة التلازمية بين المخدرات وغسيل الأموال. وسنبدأ بإعطاء لمحة موجزة عن نشأة مشكلة المخدرات وكيفية التعامل معها ومن ثم الحديث عن أهم إفرازات هذه المشكلة على المستوى الاقتصادي ألا وهو غسيل الأموال.

في القرن الثامن عشر الميلادي كانت تجارة الأفيون Opium جزء هام من الاقتصاد الدولي وتحديداً في فترة الاستعمار. وبنهاية القرن الثامن عشر وخلال القرن التاسع عشر لم يكن هناك أي نوع من أنواع التحريم أو المنع للمخدرات. ومثال ذلك ما قامت به إنجلترا England بخوض حربي (١٨٣٩، ١٨٥٨م) لإجبار الصين على فتح أسواقها أمام تجارة الأفيون وشراؤه من مستعمراتها في الهند والبنغال. وفي نفس الفترة كانت أوروبا تستهلك المخدرات وخاصة الأفيون واشتقت منه المورفين ليس فقط للاستخدام الطبي بل لتلبية حاجة المدمنين. وبحلول عام (١٨٧٠م) بدأت دراسات أعراض الإدمان. وفي الصين ارتفع معدل التعاطي إلى أرقام هائلة فوصلت أعداد المدمنين في عام (١٨٥٠م) إلى ٢مليون وفي عام (١٨٧٨م) إلى ١٢٠مليون وبحلول عام (١٩٠٠م) أشارت التقديرات إلى وجود ما بين (٥ إلى ١٠٪) من السكان وأصبح ما يقرب من ٤٣٠مليون صيني يستهلكون الأفيون كما أصبحت الصين أكبر منتج للأفيون في العالم.

وفي عام (١٩٠٦م) بدأ أول منع عالمي لزراعة الأفيون لمدة عشرة سنوات وقد ساعد ذلك في خفض أعداد مستخدمي الأفيون ورأى المجتمع الدولي في ذلك بداية لحل مشكلة المخدرات عندما كان الاعتقاد سائداً بخروج المشكلة عن السيطرة.

وفي البلدان الغربية اصبح من المألوف في بداية القرن العشرون استخدام تدخين الأفيون وبأعداد كبيره خاصة في المدن الكبيرة. ورأت الطبقات الفقيرة في استخدام الهروين هروبا من واقعهم المؤلم، وفي الطبقات العاملة كمنشط لزيادة العمل. وفي بعض الحالات اصبح الكوكائين Cocaine علاجا لبعض متعاطي المورفين ولوحظت علامات الإدمان في المجتمعات كنتيجة لتعاطي المخدرات وزاد خطر تهريب المخدرات إلى أوربا.

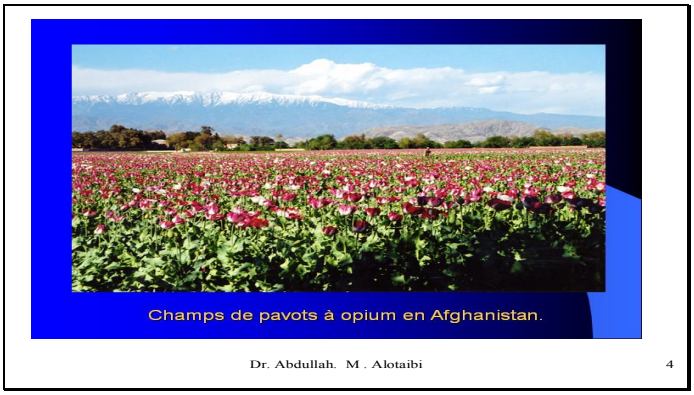

السيطرة الدولية على المخدرات International Drug control

الاتفاقيات الدولية

في عام (١٩٠٩ م) عقد مؤتمر في شنقهاي Shanghai للدول الكبرى وفي هذا المؤتمر كانت المحاولة لوضع إطار دولي للتعاون لبحث عن حل لمشكلة المخدرات وفي عام (١٩١٢ م) اتفاقية Hague تم توقيع أول اتفاقيه دوليه لثلاثة عشر قوه (دوله) معظمها من الشرق الأقصى وذلك بهدف مناقشة الأثر الدولي لمشكله الأفيون في الصين وللتحكم في مشكلة المخدرات (خاصة – الكوكايين – المورفين). وتعتبر أول اتفاقية دوليه نحو تأسيس تعاون دولي لمشكله المخدرات (Narcotics) وجميع الدول التي دخلت الحرب العالمية الأولى أصبحت جزا من هذه الاتفاقية وعملت على إصدار التشريعات الخاصة بذلك. وبدأت الدول في إغلاق أماكن تدخين الأفيون، منعت الحيازة، البيع.

وفي عام (١٩٢٥م) اتفاقيه جنيف Geneva هي خطوة إلى الأمام نحو السيطرة على (المخدرات – الطبيعية Narcotics) فأصبحت الدول مطالبة بتقديم إحصاءات (للجنة الدائمة للمخدرات الطبيعية) عن إنتاج الأفيون، أوراق الكوكا، المصانع، الاستهلاك، المخزون، الاستيراد من (المخدرات الطبيعية)، كما تم أيضا تأسيس نظام شهادات الاستيراد والتصدير.

وفي عام (١٩٣١م)Geneva اتفاقية الحد من التصنيع والتوزيع (المخدرات الطبيعية) وتم توقيعها لهدف الحد من التصنيع العالمي للمخدرات وحصره على الأغراض الطبية والعلمية. وحددت كميات معينه لكل دولة فقط في حدود الحاجة.

وفي عام (١٩٣٦م) Geneva اتفاقيه منع تهريب المخدرات الخطرة. وطلب من الدول الموقعة العمل على إيجاد وسائل لمنع مجرمي المخدرات من الإفلات من العقوبة لأية أسباب. وبذلك تكون آخر اتفاقيه للمخدرات في عهد عصبة الأمم قبل تشكيل هيئة الأمم. وباندلاع الحرب العالمية الثانية فقد تعطلت هذه الاتفاقات ولكنها عادت بعد ظهور هيئة الأمم (فقد قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي) عام (١٩٤٦ م) بتأسيس لجنه المتابعة للمخدرات الطبيعية والخطرة وتهريب الأفيون امتدادا لما كانت تقوم به في عصبه الأمم سابقا.

وفي عام (١٩٤٨م) Paris Protocol والذي أعطى الصلاحية لهيئة الأمم المتحدة (منظمة الصحة العالمية) لوضع أي مخدر ينتج عنه إدمان تحت السيطرة بما في ذلك المخدرات المصنعة. وتلاه في عام (١٩٥٣م) Opium Protocol الذي قصر استعمال الأفيون للأغراض الطبية والعلمية والذي لم يمكن بالمقدور وضعه في اتفاقيه (١٩٣١م).

وفي عام (١٩٦٠م) ظهرت تحديات اجتماعية وأخلاقية كنتيجة لمشكلات المخدرات في معظم المجتمعات على مستوى العالم. ولكون الاهتمام كان مقصورا على نوع معين من المخدرات هو الأفيون لخطورته

الواضحة في المجتمعات الأوربية والأمريكية لذا بدا الاهتمام تدريجيا بأنواع أخرى مثل (القنب، الحشيش، مروانا، القات).

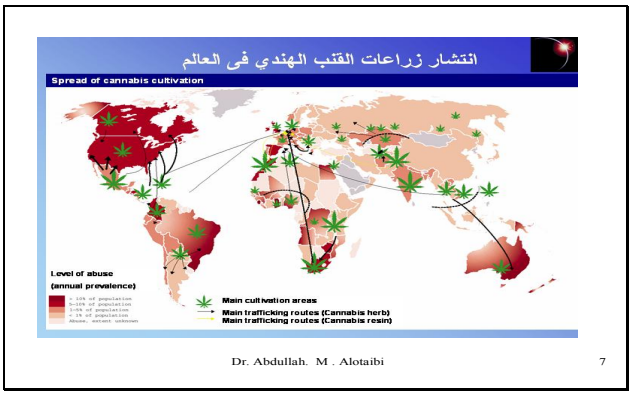

وتجدر الإشارة إلى أن معظم الضغط باتجاه السيطرة الدولية على مشكله المخدرات تأتى من الدول الغربية (المستهلكة للمخدرات) على الدول النامية (التي تزرع بها المخدرات والمنتجة للمخدرات الطبيعية). ولان هذه الدول المستهلكة ترى بان الدول المنتجة بعيدة عن الآثار الاجتماعية والأخلاقية لمشكلة المخدرات وأنها تجني أرباحا من إنتاج هذه المخدرات وستجد نفسها مستقبلا متأثرة بالمشكلات الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والسياسية لذا فانه من الواجب دعوة عموم الدول للتعاون الدولي حيال مشكلة المخدرات. ولكنه للأسف أن هذه الدول (الغربية) التي نادت بذلك فشلت في إيجاد المساعدة والدعم الاقتصادي للبلدان المنتجة للمخدرات (مثل الزراعات البديلة) إضافة للتكاليف الباهظة التي تكبدتها تلك الدول مما جعلها تستمر في إنتاج المخدرات.

في عام (١٩٦١م) وقعت اتفاقية للمخدرات (تسمى الاتفاقية الوحيدة) وبذلك تعتبر أول اتفاقيه بعد إنشاء هيئه الأمم المتحدة (بعد الحرب العالمية الثانية) والتي دخلت حيز التنفيذ عام (١٩٦٤م) وعدلت ببروتوكول (١٩٧٢م) تعتبر من أهم إنجازات المنظمة الدولية في مجال المخدرات للسيطرة الدولية على المخدرات (الطبيعية) وتتميز ببساطتها ووضوحها وقبولها الدولي الواسع وكان هدف هذه الاتفاقية:-

١- تصنيف القوانين والتشريعات في مجال المخدرات.

٢- السيطرة على المخدرات بواسطة إدارة خاصة بذلك (INCB) للسيطرة الدولية على المخدرات الطبيعية.

٣- توسيع نطاق السيطرة على المخدرات لتشمل زراعات المخدرات كمصدر خام للمخدرات.

٤- منع تدخين الأفيون، أكله، مضغ أوراق الكوكا، تدخين القنب (الحشيش). كما تضمنت الاتفاقية تأسيس نظام على المستوى الدولي وعلى المستوى المحلي لأعضاء الدول الموقعة للتحكم في الإنتاج، التوزيع، وتجارة المخدرات.

فعلى المستوى الدولي:

الاعتماد على نظام التقدير والتنبؤ.

شهادات الاستيراد والتصدير.

نظام تبادل المعلومات.

وعلى المستوى المحلي:

-إنشاء إدارات محليه لمكافحة المخدرات على المستوى المحلي لكل دوله.

تقديرات الإنتاج والتجارة الداخلية وطريقه توزيعها.

ولكن كانت هناك عيوب لهذه الاتفاقية مثل:-

ركزت على نظام التحكم الداخلي للدول الأعضاء ومصداقيتهم بدلا من التركز على النظام الدولي (عدم وجود سلطه للإنتربول- الشرطة الدولية).

ضعف الصلاحيات الممنوحة لشعبه المخدرات التابعة لهيئة الأمم (DINCB).

- عدم القدرة على تحديد الأنواع الممنوعة من المخدرات (الغير مهمة طبيا أو علميا).

عدم وجود عقوبات واضحة لمرتكبي جرائم المخدرات (على المستوى الدولي).

بعد عشره سنوات من اتفاقيه(١٩٦١ م) اتضح أن هناك حاجه ملحه لتعديل هذه الاتفاقية لتصبح أكثر فاعليه. وفي هذه الفترة (١٩٧١م) أدرك المجتمع الدولي أن هناك حاجه ماسة لوضع المؤثرات العقلية (المخدرات المصنعة Psychotropic) تحت السيطرة وبناءاً على ذلك أقرت في اتفاقيه (١٩٧١ م) للمؤثرات العقلية (غير المصادر الطبيعة). كما كان هناك انقسام في المجتمع الدولي بين البلدان المستهلكة (الغربية) والبلدان المنتجة حول المخدرات (الطبيعة، المخدرات المصنعة -الكيميائية والدوائية). علما أن الدول الصناعية (الغربية) هي اكبر مستهلك للمخدرات الطبيعية والصناعية معاً ودول العالم الثالث تستهلك المخدرات الصناعية (الكيميائية والدوائية). وفي الوقت الذي تحاول فيه البلدان الغربية الصناعية) المستهلكة للمخدرات الطبيعية وضع سيطرتها على زراعات المخدرات الطبيعية وتهريبها. فإنها فشلت وفي وضع نفس السيطرة على المصانع (الكيميائية والدوائية) الخاصة بها. وبسبب عدم التوازن بين المستهلكين والمنتجين فان تعديل اتفاقيه (١٩٦١ م) الذي تم في (١٩٧١م) أظهر قدراً من نظام السيطرة.

ومع هذا التقدم في إبرام الاتفاقات الدولية إلا أن عدم التوازن بين هذين النظامين من السيطرة يعود لعدة أسباب من أهمها أن استهلاك (المخدرات المصنعة) أصبحت جزءاً من الحياة اليومية لمعظم المجمعات في العالم ابتداء من الأسبرين والفيتامين مما جعل السيطرة القانونية والاجتماعية على (المخدرات المصنعة) أكثر صعوبة من السيطرة على (المخدرات – الطبيعية) وكذلك القبول الاجتماعي أو الرفض على مستوى المجتمعات جعل أمر السيطرة غاية في الصعوبة.

وكنتيجة لذلك فان الدول اختلفت في مصادقتها على الاتفاقية الخاصة بالمخدرات المصنعة ضمن معاهده (١٩٧١ م) والبعض لم يلتزم بها وخاصة بعض الدول الصناعية ولذلك أصبحت هذه (المخدرات المصنعة) بطريقه غير شرعيه متوفرة في السوق السوداء للمخدرات.

برتوكول (١٩٧٢ م) المعدل لاتفاقيه (١٩٦١ م) للمخدرات الطبيعية والذي دخل حيز التنفيذ عام (١٩٧٥م) والذي يهدف إلى رفع درجة السيطرة والوقاية من الإنتاج والتهريب الغير مشروع للمخدرات وذلك بمبادرة من الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، بيرو، السويد. أوصت بإعطاء فرصه العلاج لمتعاطي المخدرات، التوعية، الرعاية اللاحقة، التأهيل، الدمج الاجتماعي بديلاً عن السجن أو معها جميعا. كذلك إعطاء صلاحيات أوسع للجنة المخدرات التابعة لهيئة الأمم (INCB) حيال الموازنة بين لعرض والطلب (فيما يخص الأغراض الطبية والعلمية) ووضع زراعات المخدرات، إنتاجها، تصنعيها، استعمالها، تهريبها.

اتفاقية (١٩٨٨م) حول مكافحة تهريب المخدرات (الطبيعية والمصنعةNarcotic ، Psychotropic). ودخلت حيز التنفيذ ١١ نوفمبر (١٩٩٠م) وكان الهدف منها الوصول إلى تعريفات متقاربة للمخدرات، ومرتكبي جرائم

المخدرات، تقوية التعاون الدولي من خلال الجهات ذات الصلاحية مثل الجمارك، البوليس، القضاء، التعاون في مجال مكافحة المخدرات غير المشروعة إنتاجا وتصنيعاً، ومتابعة الكيماويات والتي تستخدم في المخدرات غير المشروعة مثل المستخدمة في تحويل المورفين إلى هيروين والتصنيع الغير مشروع للمخدرات المصنعة Psychotropic ، تطبيق القوانين الصارمة لمنع التهريب، التأكيد على تبادل المعلومات على المستوى الدولي.

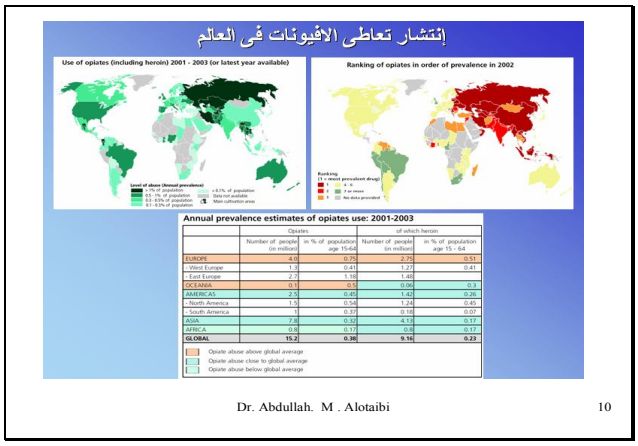

كما حاولت الاتفاقية إعطاء دليل للطرق المستخدمة في السيطرة للتوصل إلى معرفة الأشخاص، المنظمات التي تعمل في المخدرات غير المشروعة، منع التهريب عن طريق البحار ، البريد، إساءة استخدام الطرق التجارية الحرة. واهم بنود هذه الاتفاقية هو تسهيل مهمة محاربة غسل الأموال ومتابعتها ، وتجميدها ، ومصادرتها والتي في أساسها نابعة من التهريب غير المشروع. وقد أعطت الاتفاقية أول تعريف قانوني لمرتكبي جرائم غسل الأموال على المقياس الدولي والمساعدة على تجميد هذه الأموال أينما كانت لمنع المجرمين من الاستفادة من هذه الأرصدة. وقد وقعت هذه الاتفاقية من (١٤٠) دولة على مستوى العالم.

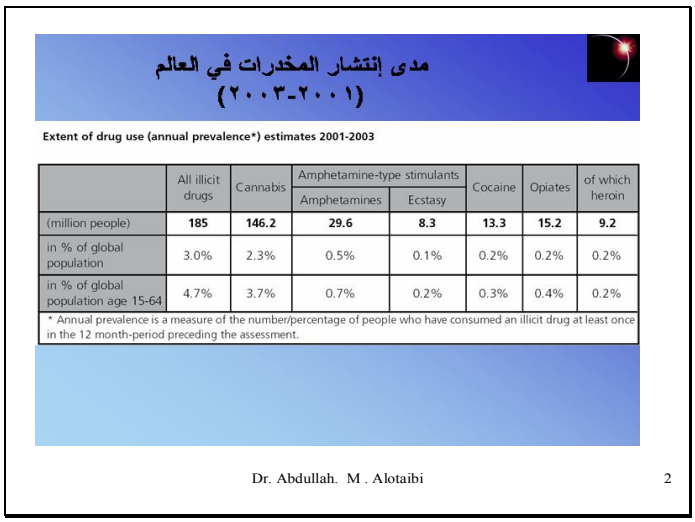

ملخص للأهداف المشتركة للاتفاقيات الدولية:

فيما يخص تعريف المخدرات فانه ليس هناك تعريف محدد لكلمه (مخدرات) وهناك مؤلفات عديدة تعرفها من الناحية النفسية، الناحية الدوائية، الناحية العلمية البحتة، أو من ناحية تأثيرها على الكائن الحي. وهذا أحد الأسباب الرئيسة في خلق صعوبة أمام وضع التشريعات والسيطرة على المستوى العالمي فمثلا (المواد المخدرة الطبيعية Narcotic – والمواد الخطرة Psychotropic) تعنى بالاتفاقات الدولية:-

١- الأفيون Opium ومشتقاته مثل المورفين Morphine ،

٢- الكوكايين Cocaine ،

٣- القنب Cannabis الحشيش، المروانا،

٤- المواد الخطرة المصنعة كيميائياً Psychotropic (المؤثرات العقلية).

أن الهدف المشترك لجميع هذه الاتفاقيات ليس إبعاد المواد المخدرة بقدر ما هو التحكم في إنتاج وتصنع هذه المواد واستخدامها للأغراض الطبية والعلمية فقط والسيطرة على إنتاجها وعدم انتشارها لغير ذلك.

لقد كانت السيطرة الدولية على إنتاج المخدرات تأخذ الشكل غير المباشر ويترك لحكومات (الدول) وضع سيطرتها الخاصة بها ولكنه تدريجياً اتخذت السيطرة الدولية الطريق المباشر مما جعل بعض الدول (على المستوى الدولي) اكثر نفوذاً وتؤثر بطريقه متفردة مما تسبب في تغيير اتجاهات بعض الدول في كيفية السيطرة على مشكلة المخدرات. ولذلك فان السيطرة الدولية غير المباشرة بالإضافة إلى تعأون الحكومات تعتمد على أمرين:-

١- التعاون الدولي الإرادي،

٢- عدم الضغط الدولي المباشر مع الاحتفاظ بالقدرة على إشعار المجتمع الدولي بمن يخل بالقوانين والتشريعات الخاصة بالمخدرات.

آلية التحكم الدولي في مكافحة المخدرات International drug control mechanism

أولاً: التحكم في الأنشطة المشروعة. The control of licit activities

نظام التصنيف The Classification System

هناك العديد من المخدرات والمواد الخطرة والتي لها قابلية الإدمان وإساءة الاستعمال والبعض له استخدامات طبية دوائية والأخرى ليس لها استعمال طبي. ولصعوبة تأسيس نظام لكل مادة على حده فان الموجود هو نظام عام للتصنيف معتمداً على استخداماتها الدوائية والطبية وخطورة إساءة استعمالها (الإدمان). وكما ورد سابقاً في اتفاقية (١٩٦١م) والتي تخص (المخدرات الطبيعية المنتجة في البلدان النامية)، واتفاقية (١٩٧١م) التي تخص المخدرات المصنعة المنتجة في البلدان الصناعية فانه من المؤسف أن منطق التصنيف ليس متشابه في كلا الاتفاقيتين.

ففي اتفاقية (١٩٦١) قسمت المخدرات إلى أربع مجموعات

١- المخدرات الطبيعية (Narcotic) والمبين جدول الاتفاقية ٢، ١، وعليه فإن جدول (١) يشمل الخامات الطبيعية للمخدرات مثل (القنب، الحشيش، الأفيون، الكراك، جدول (٢) يشمل الأملاح والقواعد الكيميائية المستخدمة لاستخراج المواد الموضحة في الجدول (١)، جدول (٣) المستحضرات التي تستخدم المخدرات الطبيعية Narcotic ، جدول (٤) يشمل بعض من المخدرات الموجودة في الجدول رقم (١) والتي تعتبر خطره ولكل دولة أن تستخدم السيطرة المناسبة لذلك.

وفي اتفاقية (١٩٧١م) تم إدراج المخدرات المصنعة Psychotropic تحت السيطرة ضمن الجداول آنفة الذكر. ونظراً لكثرة عدد هذه المواد واختلافها في الخطورة فيما يخص الإدمان وخصائصها الدوائية فان هناك اختلافات كثيرة في مقياس السيطرة عليها. ففي الجدول (١) من هذه الاتفاقية فانه يشمل المواد الممنوعة ماعدا الاستخدام الطبي أو العلمي بعد موافقة أصحاب الصلاحية مما جعل تصنيع أو تجاره أو حيازة هذه المواد خاضعاً لترخيص من أصحاب الصلاحيات بما فيها الاستيراد أو التصدير. وفي الجدول رقم (٢)، (٣)، (٤) من هذه الاتفاقية جدول (٢) يحتوي على مواد مثل (الامفيتامين، ومشابهات الامفيتامين، الباربوتريت)

يشكل صعوبة للسيطرة عليها لقيمتها الدوائية، جدول (٣)، (٤) يحتوي على معظم المواد المستعملة في النواحي الدوائية مثل (البنزوديازبين، الباربوتريت Barbiturates، Benzodiazepines) ومن هنا جاءت المرونة في نظام السيطرة عليها.

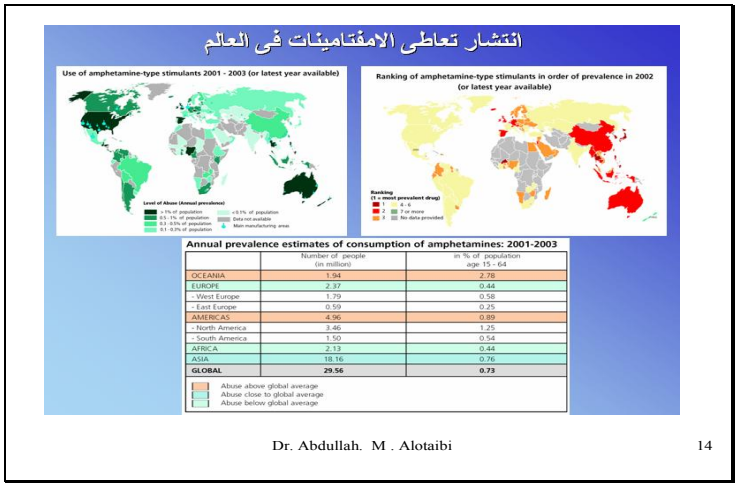

ب- نظام التقدير والتقييم The Estimate System

إن نظام تقدير الاحتياج من المخدرات هو محأولة لوضع السيطرة على كمية المخدرات للدول الموقعة على الاتفاقية وهو محأولة لقصر طلب المخدرات على الأغراض الدوائية والطبية والعلمية. ففي اتفاقية عام (١٩٦١م) فإن كل دوله ملزمة بتحديد احتياجها من المخدرات الطبيعيةNarcotic) لسنة قادمة وإذا فشلت في ذلك فان المراقبة الدولية ستتولى تحديد ذلك. وعند اكتشاف عدد يفوق الاحتياج الفعلي للدولة (لدى إحدى الدول) فان الرقابة الدولية توصي بعدم إرسال كميات إلى تلك الدولة في المستقبل.

وفي اتفاقية (١٩٧١م) فان نظام التقدير للاحتياج مقصورا على المخدرات الطبيعية Narcotic ولا يتعداها إلى المخدرات المصنعة Psychotropic ولكنه ضمن توصيات المجلس الاقتصادي الاجتماعي لهيئة الأمم فانه يطلب تقيم مبسط للاحتياج من المخدرات المصنعة Psychotropic.

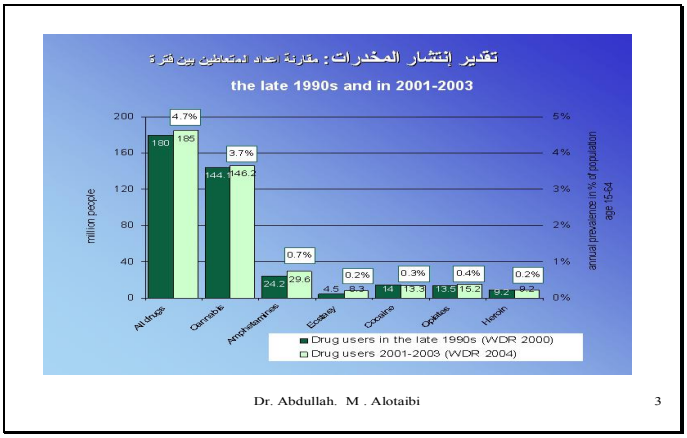

ج- نظام شهادات الاستيراد والتصدير The Import-Export Certification System

وهذا النظام من شانه مراقبة وملاحظة تحول المنتجات من المخدرات المشروعة إلى السوق غير المشروعة للمخدرات خلال النقل بين الدول وذلك من خلال تبادل المعلومات حول شهادات الاستيراد والتصدير بين الدول المعنية. كما يتم إشعار هيئة الأمم عن الكميات المصادرة وعن الأنواع الجديدة من المخدرات. وهذا النظام يعتمد بالدرجة الأولى على مصداقية الدول في تطبيقه لان المنظمات الإجرامية للمخدرات تعمل من خلال طرق لا تتولى الدول التصديق عليها وبالتالي تساهم في تعطيل المراقبة الدولية.

د- نظام المراقبة على المستوى الداخلي للدولة Controls at nation level

بالإضافة إلى جهد المراقبة الدولية فان معظم الجهود المبذولة على المستوى الداخلي للدولة له الاثر الكبير في المراقبة ككل. مثلاً في اتفاقية (١٩٦١م) تتضمن إنشاء إدارات للسيطرة على المخدرات الطبيعية Narcotic داخل كل دولة وذلك للمراقبة والمتابعة للمخدرات (تهريباً وتصنيعاً وزراعةً وترويجاً واستعمالاً). وفي اتفاقية (١٩٧١م) تضمنت أيضا نظام مراقبة داخلي بالإضافة لمراقبة الدولية للمخدرات المصنعة Psychotropic ،شركات التصنع، الزراعة، الإنتاج، التجارة الداخلية أو الدولية للمخدرات ويجب أن تكون ضمن التراخيص القانونية وأسس السلامة وذلك لمنع مجرمي المخدرات من إساءة استخدامها.

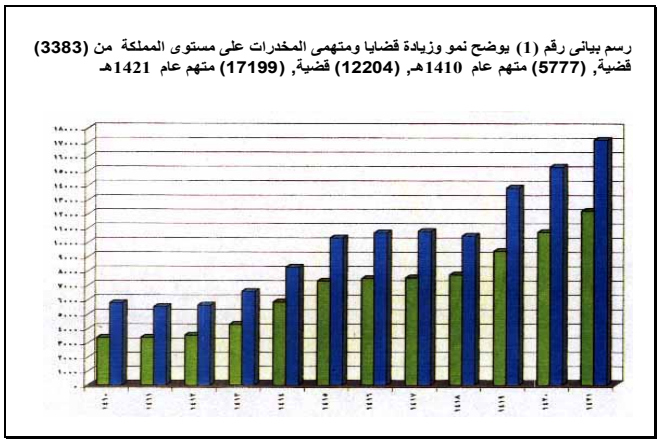

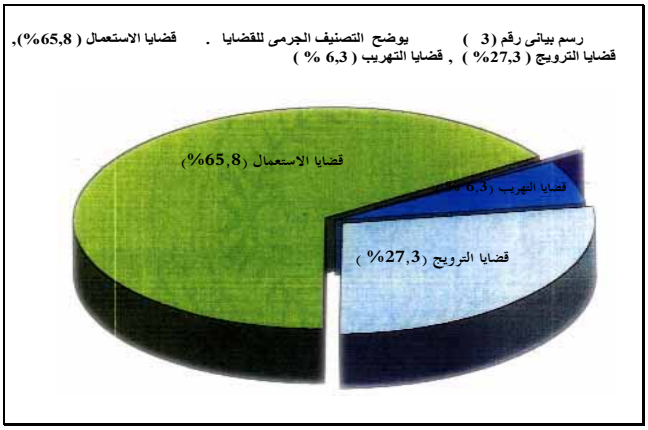

ثانياً/ آليات الرقابة والسيطرة على تهريب المخدرات الغير مشروعه The measures against illicit trafficking

في اتفاقية (١٩٦١م) أو ما يسمى بالاتفاقية الوحيدة وهي لا تخرج عن مضمون الاتفاقية السابقة حيال طرق مكافحة تهريب المخدرات حيث اقتصرت على أن تقوم كل دولة بأخذ الإجراءات المناسبة ضد تهريب المخدرات وان تنزل العقاب بمرتكبي جرائم التهريب ولكنها للأسف لم تفرق بين التهريب الدولي والترويج الداخلي، الاستعمال، الإدمان. وان المطلوب من الدول فقط إشعار هيئة الأمم عن الحالات الهامة ومصادرها والطرق المستخدمة في تهريبها.

وقد أثبتت هذه الطرق عدم فاعليتها في وقف أو الحد من حركة تهريب المخدرات. وفي نهاية الثمانينات من القرن الماضي أدرك المجتمع الدولي خطورة تهريب المخدرات وتمكن المنظمات الإجرامية للمخدرات من الاستفادة من التقنيات الحديثة وضعف القوانين الدولية واستخدمت العنف والإرهاب والفساد لصالحها. خير مثال على ذلك ما حدث عام (١٩٨٦م) من اغتيال المرشح لرئاسة كولومبيا Colombia وتورط الجنرال Noriega

رئيس دولة بنما Panama في أعمال إجرامية وذات علاقة بالمخدرات. ومن هنا جاء الجهد الدولي لتلبية الحاجة إلى النقاط التالية والتي كانت سبباً كافياً لاتفاقية (١٩٨٨م) والتي دخلت حيز التنفيذ عام (١٩٩٥م) وهذه النقاط كالتالي:

١- تطوير نظام قوي لمكافحة تهريب المخدرات.

٢- محاولة الوصول إلى تعريف شامل للمخدرات ليساهم في محاكمة المجرمين وذلك على أساس متفق عليه دوليا.

٣- تقوية التعاون الدولي في مجال المخدرات.

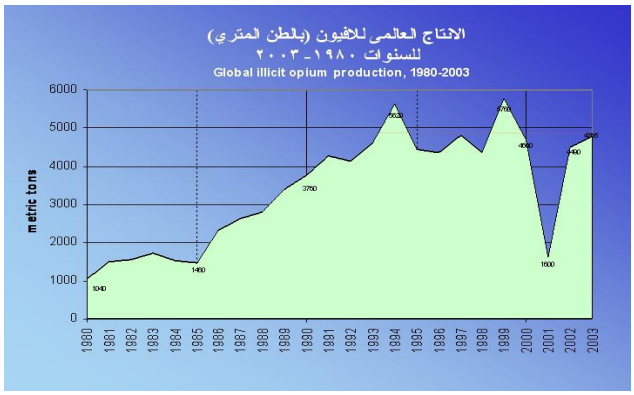

الطرق الحديثة لمكافحة المخدرات

أولا: السيطرة والمراقبة للسلائف Precursors والمواد الكيماوية

السيطرة والمراقبة للسلائف Precursors والمواد الكيماوية التي تعتبر أساسا في تصنيع المخدرات أو تحول صيغها (مثلاً تصنيع Heroine من Morphine) ووضع مثل هذه المواد تحت السيطرة الدولية والمحلية لأن هذه الطريقة ستساعد على منع مجرمي المخدرات من استعمالها في تصنيع المخدرات مع سهولة مراقبتهم.

ثانياً: مكافحة غسل الأموال The fight against money laundering

تعتبر هذه الآلية من أهم ما قدمته اتفاقية (١٩٨٨م) حيال مكافحة تهريب المخدرات وذلك باتجاهها نحو القاعدة الاقتصادية التي يستفيد منها مجرمي المخدرات للاستمرار في الفوائد العائدة من التهريب نحو تسهيل العمليات الإجرامية ووضعها على شكل قانوني.

ثالثاً: مراقبة الخدمات البريدية The use of mail services

لقد استغلت المنظمات الإجرامية للمخدرات الخدمات العامة التي لا يتطرق إليها الشك في عمليات التهريب والتنسيق. ومن هنا جاءت الرغبة الدولية في وضع الطرق البريدية تحت السيطرة الدولية والمحلية بما يكفل إدانة مجرمي المخدرات قضائياً.

رابعاً: التهريب عن طريق البحار Trafficking by sea

يعتبر تهريب البحار من أفضل الطرق لعصابات المخدرات وذلك لإمكانية حمل كميات كبيرة ومن هنا جاءت رغبة المجتمع الدولي للسيطرة على هذه الوسيلة الخطرة.

خامساً: التسليم المراقب Controlled deliveries

والمقصود بالتسليم المراقب هو السماح لكميات المخدرات غير المشروعة بالمرور من دولة إلى أخرى لهدف

الوصول إلى المستقبل الرئيسي أو الممول الرئيسي في العملية. ويتم ذلك بالتنسيق بين الدول المعنية حيث يتم السماح بمرورها بعد إفراغ محتويات المواد المخدرة من المادة الفعالة واستبدالها بمادة أخرى إن أمكن ذلك أو المراقبة الدقيقة بين الدولتين وذلك لضمان القبض على الأطراف الرئيسية في تهريب المخدرات.

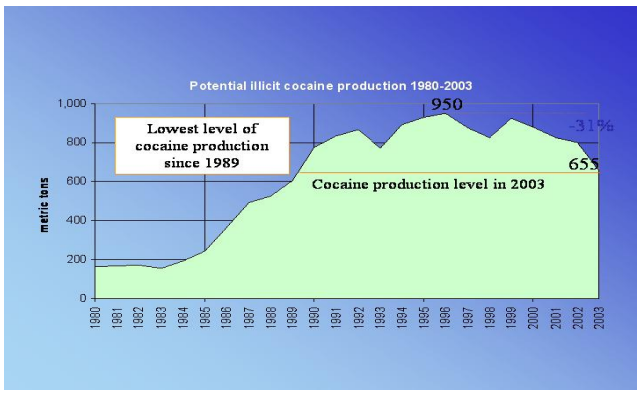

Dr. Abdullah. M . Alotaibi 11

الجرائم المرتبطة بتهريب المخدرات Drug trafficking related offences

ضمن اتفاقية (١٩٨٨م) فان الإنتاج والتصنيع والتحضير والتقدير للبيع والتوزيع تحت أي مسمى، وكذلك البيع، الاستيراد، التصدير، النقل الزراعي، الحيازة، استعمال أدوات التهريب، الأساسيات الكيماوية للتصنيع.

غسل الأموال (وتشمل التسهيل، التستر، استعمال الأرصدة أو المشاركة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة).

كما أضافت الاتفاقية انه على كل دولة تأسيس محاكمات لمجرمي المخدرات سواء كانت عادية أو مرتبطة بالعنف والسلاح أو أي أنشطة إجرامية أخرى.

وسائل جديدة للتعاون الدولي

ضمن اتفاقية (١٩٨٨م) تم تأسيس طرق قانونية سريعة للربط بين (١٤٠) دولة على مستوى العالم من أفغانستان إلى كوبا وذلك لإيجاد الحلول السريعة للمشكلات العملية التي تعترض هذه الدول في مجال المكافحة. وهذا التعاون القانوني السريع قد يتعطل بسبب أحد العوامل التالية:-

غياب الرغبة الصادقة بالتعاون مع الدولة صاحبة الطلب (وفي هذه الحالة يجب تسجيل حاله عدم التعاون وكذلك أسباب رفض التعاون).

المساعدة القانونية يجب أن لا ترفض في حالة اكتسابها صفه (سريه) وفي بعض الحالات يكون الطلب معارضاً للقوانين الداخلية للدولة.

إن مجالات المساعدة القانونية الدولية عريضة جداً ومنها:

الحصول على أدلة أو اعتراف من الأشخاص - خدمات الوثائق القضائية - البحث والمصادرة - فحص الأشياء والمواقع- توفير معلومات - التزوير بأصول أو صور المستندات - طرق المتابعة للملكيات- أو أي شي له علاقة بأدلة التورط في مشكله المخدرات. وكل هذه المساعدات تخضع للقوانين المحلية للدولة صاحبة الطلب. كما أن هذه المساعدات ليست فقط من الناحية القضائية ولكن من الناحية الشخصية أيضا.

كما أكدت الاتفاقية على أن المرور الطبيعي للمعلومات هو عبر الجهات ذات الاختصاص والصلاحية في كل دولة وان القنوات الدبلوماسية هي استثنائية. كما أن الطلب يمكن أن يكون شفوياً مع تأكيده مؤخراً

بطلب خطي.

غسل الأموال Money Laundering

غسل الأموال ليس عملاً منفرداً بل هو عملية معقدة يدخل في إتمامها طرقاً عديدة ويشترك فيها مؤسسات مالية متنوعة. كما أن مصادر الأموال القذرة تكاد تكون محط إجماع معظم القوانين الدولية على أنها تأتي من تجارة المخدرات، الاتجار في الأسلحة والسيارات المسروقة، الدعارة، الاتجار بالأعضاء البشرية، العمالة المهاجرة تزييف النقود، استغلال النفوذ وجرائم الفساد الإداري والابتزاز والتستر التجاري وتزييف بطاقات الائتمان، الإرهاب وغير ذلك.

وتعتبر جريمة غسل الأموال جريمتين في أن واحد. أولاهما الحصول على المال من مصدر غير مشروع، وثانيها محاولة جعل هذه الأموال تبدو وكأنها من مصادر شرعيه عبر عدة طرق خفية. ونجاح المجرمين في ذلك هو مكافأة لهم على عملياتهم الإجرامية.

وطبقا للتشريعات الدولية (حسب ما ورد في اتفاقية هيئة الأمم عام ١٩٨٨م) لمكافحة المخدرات وغسل الأموال فإنها تعتبر جريمة غسل الأموال ذات قسمين: أصلي وفرعي. الأصلي هو العمل الذي يقوم به الشخص أو بواسطة غيره لإخفاء طبيعة مصادر هذه الأموال، والفرعي هو إعاقة التحري عن مصادر هذه الأموال مثل عدم إبلاغ البنك للسلطات عن وجود شبهة في عمليه من العمليات.

ولأهمية الاقتصاد في البناء الداخلي والخارجي للدول وبالتالي مجتمعات تلك الدول فانه يجب الحذر من الأبنية الاقتصادية الغير شرعية ومنها ما يسمى بالاقتصاد الخفي والذي يعرف بأنه كافة الأنشطة المولدة للدخل (شرعي مثل الأعمال التجارية التي يسمح بها قانون الدولة ولكنها تكتسب الخفاء لهدف التهرب من الرسوم والضرائب، وغير شرعي التي يعاقب عليها قانون الدولة كالمخدرات الدعارة والفساد) ولكنها جميعاً لا تسجل ضمن حسابات الناتج القومي الرسمي للدولة. وهناك عدة أسباب لظهور ذلك منها ما يلي:

١- ارتفاع معدلات الرسوم والضرائب (وللتهرب من ذلك القيام بدفع أجور ضعيفة للعمال لتفادى دفع حصص مرتفعة في التامين الاجتماعي).

٢- القيود الإدارية والاقتصادية على السلع والأسواق المالية (مما يدفع إلى وجود سوق سوداء).

٣- الفساد الإداري (وهو انحراف المسؤولين في الدولة لاستغلال وظائفهم لهدف الحصول على مكاسب شخصية وما يترتب عليها من دخول غير شرعية مثل الرشوة للحصول على بعض التراخيص).

علاقة غسل الأموال بالجرائم The relationship between money laundering & crime

جريمة غسل الأموال تختلف عن الجرائم الأخرى في كونها مرحلة لاحقة لغيرها من الجرائم المادية فهي تقع مثلا بعد جرائم المخدرات، السرقات، أو الجرائم الأخرى. كما تذكر بعض المصادر أن مصطلح غسل الأموال نشأ بسبب ملكية عصابات المافيا غسالات كهربائية ضمن محلات تجارية في أمريكا كغطاء لإخفاء مصادر دخلها من المسكرات، الدعارة، القمار، الابتزاز وذلك لخلط الأموال الشرعية بغيرها من الأموال الغير شرعية. فكان أول ظهور لمصطلح غسل الأموال في المحيط القضائي والقانوني هو عام (١٩٨٢م). ومن أفضل التعاريف لمصطلح غسل الأموال هو: أي عملية للقيام بتحويل الأموال ذات المصادر غير الشرعية إلى أموال شرعية المصدر عن طريق فصلها عن مصدرها الأصلي بعدة طرق ووسائل تعتمد على التمويه والإخفاء واستخدامها وكأنها أموال شرعيه.

ومن حيث المكان فان جريمة غسل الأموال يمكن أن تكون كالتالي:-

١) غسل أموال داخلي Internal money laundering ومصدرها داخلي وتغسل داخلياً ،

٢) غسل أموال من مصدر خارجي Incoming money laundering ويتم غسلها داخلياً ،

٣) غسل الأموال في الخارجOutgoing money laundering وفيها يتم تهريب الأموال إلى الخارج بهدف غسلها خارجياً .

مراحل غسل الأموال

هناك عدة مراحل تمر بها عملية غسل الأموال وتعتمد هذه المراحل على طبيعة العمل الإجرامي وكذلك نوعية المشروع الاقتصادي المراد دمجها فيه ومن بعض الطرق الشائعة ما يلي:-

١) مرحلة الإيداع Placement وفي هذه المرحلة يتم إيداع المبالغ النقدية الضخمة عن طريق تجزئه هذه المبالغ لإبعاد الشك، أو إيداع المبالغ في أرصدة البطاقات الائتمانية Credit card وهذا يسهل عملية صرفها من بلد أخر أو مكان أخرى والحصول على النقود ، أو عن طريق التهريب للخارج بهدف إبعاد هذه الأموال عن مصدرها الأصلي. وتعتبر هذه المرحلة من اخطر المراحل على المجرمين وذلك لسهوله كشفها عن طريق السلطات.

٢) مرحلة الإخفاء Layering وفي هذه المرحلة يتم فصل الأموال الغير مشروعه عن مصدرها الأصلي من خلال عمليات مالية معقده. مثل نقل الأموال لحسابات في بنوك خارجية أو شركات أجنبية على أساس المشاركة ، أو عن طريق تغيير العملة وبذلك يتم تحويها في إلى دوله أخرى أو بنك خارجي، أو تحويل العملات إلى أوامر صرف ومن ثم إرسالها إلى بلد آخر ويتم إيداعها في حساب أخر وقد تتم عن طريق التحويل الإلكتروني. وقد يساهم في هذه المرحلة تواطؤ العاملين في البنوك والمصارف واشتراكهم في العملية من خلال المساعدة وتسهيل المهمة.

٣) مرحلة الاندماج والخلط Integration وفي هذه المرحلة يتم إعطاء هذه الأموال الغير مشروعه المبرر القانوني وذلك عبر عدة طرق منها التحايل. وبهذه المرحلة يعتبر المجرمون قد حققوا هدفهم بتحويل هذه الأموال من وضعها الغير شرعي إلى وضع قانوني وشرعي. وللبنوك والمصارف أهمية كبرى في نجاح أو فشل هذه المراحل الثلاث.

الطرق الشائعة في غسل الأموال

هناك عدة طرق لغسل الأموال تختلف في طبيعتها حسب نوعية الأموال المراد غسلها ومن هذه الطرق ما يلي:

١.شراء الأصول مثل الطائرات، السيارات، القطارات، القوارب، والعقارات وتسجيلها بأسماء آخرين كأصدقائهم.

٢.استغلال شركات السياحة والسفر وذلك من طريق تحويل النقود إلى تذاكر سفر واسترجاع القيمة النقدية لها من بلد أخر.

٣.تحويل النقود إلى أسهم وإدخالها في السوق المالية.

٤.مزج الأموال بأموال مشروعة مثل شراء المطاعم، والفنادق، محلات تغيير العملة ، والتي تتميز بوجود السيولة النقدية وبالتالي خلطها معها.

٥.شراء السلع بقيمة اقل من قيمتها الحقيقية مثل وجود متعأون يبيع سلعته دون قيمتها الأصلية أثناء كتابة

العقد فقط ولكنه يحصل لاحقا على المبلغ الباقي من القيمة الحقيقية نقداً. وبذلك يتمكن (المجرم) غاسل الأموال من بيع السلعة مستقبلا بقيمتها الحقيقية.

٦. استبدال الأوراق النقدية Refining ذات القيمة الصغيرة بأوراق ذات قيمة اكبر عن طريق عده بنوك أو مصارف لتقليل كمية النقود.

٧. إعادة القرض Loan back وذلك باتفاق المجرم مع شريك له. حيث يقدم الشريك قرض أو رهن عند جهة مشروعه لتكتسب الأوراق الشكل القانوني ويقوم المجرم بعد ذلك بتسديد مال الشريك بالطريق المتفق عليها.

٨. إنشاء شركات وهمية وذلك بعدة أساليب منها التستر والاحتيال مثل الاقتراض من أحد البنوك وخلط هذه الأموال بأموالها الغير شرعية لإيهام السلطات بان مصدرها شرعي.

٩. النقود الإلكترونية وتعتبر هذه التقنية نتيجة للتطور الهائل في المجالات الإلكترونية والمصرفية حيث يمكن للفرد استخدام البطاقة الذكية Smart card ، والإنترنت (والتي تقوم مقام النقود) وذلك دون مخاطرة أو تكاليف مرتبطة بعملية التبادل دون وسيط كما تتميز بسرعة الحركة والتغير.

References:

1. Wells، A، (2004)، The Changing face of mutual legal assistance and extraditon in the last decades. Bahrain conference 1-12-2004.
2. Wells، A، (2004)، Strenghthening mutual legal assistance through request writing software developed by UNODC. Bahrain conference 1-12-2004.
3. United Nations (2004) World Drug Report. United Nations Office on Drugs and Crime. UNODC-World Drug Report United Nations Publications.
4. United Nations (1990)، The United Nations and International Drug Control، Department of Public Information، January 1990.
5. United Nations (1990)، General Assembly Special Session on Drugs، Department of Public Information، March 1990.
6. United Nations (1989)، The United Nations and Drug Abuse control، New York، 1989.
7. United Nations (1988)، United Nations Convention Against Illicit in Narcotic Drugs and Psychotropic Substances. Vienna، Austria، 1988.
8. United Nations (1987)، Specialized agencies of The United Nations: Information Center، London، 1987.
9. United Nations (1972)، The 1972 Protocol amending the Single Convention on Narcotic Drugs، New York: United Nations، 1977.
10. United Nations (1971)، The Psychotropic Substances Convention. New York: United Nations، 1977.
11. United Nations (1961)، The Single Convention on Narcotic on Narcotic Drugs، New York: United Nations، 1973.
12. Thony، J، F (2004)، Evaluation and techniques of money laundering and financing of terrorism. Bahrain conference 1-12-2004.
13. Mehdi، M، (2004)، Recent Developments in the International Drugs Situation Production، Trafficking، Consumption. Bahrain conference 1-12-2004.
14. Mehdi، M، (2004)، New Threats and Challenges: Toward strengthening Cooperation between the United Nations and the Arab Members of OIC in countering Drugs and Crime. Bahrain conference 1-12-2004.
15. Leroy، B، (2004)، International cooperation tools available under the 1988 UN Convention against Illicit Traffic in Narcotic Drugs and Psychotropic Substances.
16. Bahrain conference 1-12-2004.
17. League of Nation (1937)، Convention for the Suppression of the Illicit Traffic in Dangerous Drugs. League of Nations Treaty Series، Vol. CXCIII، 1937.
18. League of Nation (1933)، International Convention for Limiting the Manufacture and Regulation of Distribution of Narcotic Drugs. Account and Papers. Treaty series، No. 31، Vol. XXVIII. London: His Majesty's Stationary Office، 1933.
19. League of Nation (1931)، Convention for Limiting the Manufacture and Regulation The Distribution of Narcotic Drugs. Geneva، League of Nations، Vol. CXXXIX، 1931.
20. League of Nation (1925)، First Opium Conference Agreement. Geneva، League of Nations Treaty Series، Vol. LI، 1925.
21. League of Nation (1921)، The International Opium Convention. Accounts and Papers، Treaty Series، No. 17، Vol. XLIII. London: His Majesty's Stationary Office.
22. Franquet، J، (2004)،Tackling the new heroin threat: Production، trafficking، routs: new trends and new challenges. Bahrain conference 1-12-2004.
23. Franquet، J، (2004)، Transnational organized crime، corruption، money laundering and terrorism: The globalization of criminal activities. Bahrain conference 1-12-2004.
24. El Mishaal، K، (2004)، Response to the changes in money laundering methods: When money laundering modifying traditional techniques to take advantage of developments and technologies. Bahrain conference 1-12-2004.
25. El Fadel، A، (2004)، recent developments in the Drug Situation in Bahrain. Bahrain conference 1-12-2004.
26. Betti، S، (2004)،Regional judicial cooperation mechanism in criminal matters in the light of UN Conventions. Bahrain conference 1-12-2004.